

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٢٢٦ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ٢٠٠م^٢، الكائنة داخل الحيز العمرانىبالقطعة رقم ٩٩ بحوض الربوة ٣٥ بناحية جنزور - مركز بركة السبع بمحافظة المنوفيةلصالح مديرية الأمن بها لإقامة نقطة شرطة جنزور عليها، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : عمارات سكنية .

الحد القبلى : منزل/ جمال حسب الله .

الحد الشرقى : عمارات سكنية .

الحد الغربى : منزل/ فؤاد النفيلى وآخرون .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٧ صفر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٩ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل